

دون أن يكون له حق التصويت ، ففي مناقشة البند المعنون : " الحالة ففي الأراضي العربية المحتلة : رسالة مؤرخة ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ وموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لليمن لدى الأمم المتحدة (S/21830) (٢٠) " .

القرار ٦٧٣ (١٩٩٠) المؤرخ في

٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠

إن مجلس الأمن ،

إن يؤكد من جديد التزامات الدول
الأعضاء بموجب ميثاق الأمم المتحدة ،

وإن يؤكد من جديد أيضا قراره ٦٧٣
(١٩٩٠) المؤرخ في ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠ ،

وقد استمع إلى بيان موجز من
الأمين العام في ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠ ،

وإن يعرب عن جزعه لرفض الحكومة
الإسرائيلية القرار ٦٧٣ (١٩٩٠) ،
ورفضها قبول بعثة الأمين العام ،

وإن يأخذ في الاعتبار بيان الأمين
العام حول غرض البعثة التي سيرسلها
إلى المنطقة ، الذي نقله رئيس المجلس
إلى المجلس في ١٣ تشرين الأول/أكتوبر
١٩٩٠ (٤٣) ،

٢ - يدين على وجه الخصوص أعمال
العنف التي ارتكبتها قوات الأمن
الإسرائيلية ، والتي أسفرت عن حدوث
خسائر في الأرواح وإصابات ؛

٣ - يطلب إلى إسرائيل ، السلطة
القائمة بالاحتلال ، الوفاء بدقة
بالتزاماتها ومسؤولياتها القانونية
المقررة بموجب اتفاقية جنيف المتعلقة
بحماية المدنيين وقت الحرب ، المعقودة
في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ (٤٠) التي تنطبق
على جميع الأراضي التي تحتلها إسرائيل
منذ عام ١٩٦٧ ؛

٤ - يطلب ، فيما يتعلق بقرار
الأمين العام إيفاد بعثة إلى المنطقة ،
الأمر الذي يرحب به المجلس ، أن يقدم
الأمين العام إلى مجلس الأمن تقريرا قبل
نهاية شهر تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠
متضمنا ما ، يخلص إليه من نتائج
واستخلاصات ، وأن يستخدم ، حسب
الاقتضاء ، جميع موارد الأمم المتحدة في
المنطقة في تنفيذ هذه المهمة .

اتخذ بالإجماع في

الجلسة ٣٩٤٨

مقرر

وفي الجلسة ٣٩٤٩ ، المعقودة في
٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠ ، دعا
المجلس ممثل السودان إلى الاشتراك ،

"الحالة في الاراضي العربية"

المحتلة :

"رسالة مؤرخة ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ وموجهة الى رئيس مجلس الامن من الممثل الدائم لليمن لدى الامم المتحدة (S/21830) (٢٠) ؛

"تقرير مقدم الى مجلس الامن من الامين العام وفقا للقرار ٦٧٢ (١٩٩٠) S/21919 و Corr.1 و Add.1 و 2 و 3" (٢٦) .

وفي الجلسة ٢٩٥٧ ، المعقودة في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ . قرر المجلس ، بناء على طلب ممثل مصر توجيه دعوة إلى السيد إنجين أنساي بموجب المادة ٢٩ من نظامه الداخلي المؤقت .

وفي الجلسة ٢٩٦٦ ، المعقودة في ٨ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٠ . واصل المجلس نظره في المسألة .

واستجابة لاقتراح مقدم من ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية . وفقا للفقرة ٣ من المادة ٢٢ من النظام الداخلي المؤقت ، قرر المجلس . بالتصويت . إرجاء الجلسة الى

(٤٤) الوثيقة S/21944 ، متضمنة في محضر الجلسة ٢٩٥٧ .

وإذ يساوره شديد القلق إزاء

التدهور المستمر في الحالة في الاراضي المحتلة ،

١ - يشجب رفض الحكومة الاسرائيلية أن تستقبل بعثة الامين العام إلى المنطقة ؛

٢ - يحث الحكومة الاسرائيلية على إعادة النظر في قرارها ويصر على أن تمتثل امتثالا تاما للقرار ٦٧٢ (١٩٩٠) وأن تسمح للبعثة بالمضي قدما وفقا للغرض الذي أرسلت من أجله ؛

٣ - يطلب إلى الامين العام أن يقدم إلى مجلس الامن التقرير المطلوب في القرار ٦٧٢ (١٩٩٠) ؛

٤ - يؤكد عزمه على النظر في التقرير بصورة كاملة وعلى وجه السرعة .

اتخذ بالاجماع في

الجلسة ٢٩٤٩

مقررات

في الجلسة ٢٩٥٢ ، المعقودة في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ . قرر المجلس دعوة ممثل لبنان إلى الاشتراك . دون أن يكون له حق التصويت . في مناقشة البند المعنون :